

تعميم وسيط رقم ٩
للمصارف وللمؤسسات المالية وللمؤسسات الوسطة المالية ولشركات الايجار التمويلي

نودعكم رباطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ٨٠٢١ تاريخ ٢٠٠٢/١/١٠ المتعلق بتعديل
الوضعية الشهرية - الانموذج ٢٠١٠ المرفق بالقرار الاساسي رقم ٧٧٢٣
تاريخ ٢٠٠٠/١٢/٢ .

بيروت ، في ١٠ كانون الثاني ٢٠٠٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه

قرار وسيط رقم ٨٠٢١

تعديل الوضعية الشهرية - الانموذج ٢٠١٠
المرفق بالقرار الاساسي رقم ٧٧٢٣ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/٢

ان حاكم مصرف لبنان ،
بناءً على قانون النقد والتسليف لاسيما المواد ٧٠ ، ١٤٦ و ١٧٩ منه ،
وبناءً على القانون رقم ١٦٠ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٧ المتعلق بتنظيم عمليات الايجار التمويلي
لاسيما المادة ٢٠ منه ،
وبناءً على القانون رقم ٢٣٤ تاريخ ٢٠٠٠/٦/١٠ المتعلق بتنظيم مهنة الوساطة المالية لاسيما
المادة ١٠ منه ،
وبناءً على القرار الاساسي رقم ٦٥٠٤ تاريخ ١٩٩٧/٣/١٣ المتعلق بالبيانات المالية العائدة
للمؤسسات المالية ،
وبناءً على القرار الاساسي رقم ٧٥٤٠ تاريخ ٢٠٠٠/٣/٤ المتعلق بشروط تأسيس وممارسة
عمل شركات الايجار التمويلي ،
وبناءً على القرار الاساسي رقم ٧٥٥١ تاريخ ٢٠٠٠/٣/٣٠ المتعلق بمستندات الترخيص
والبيانات السنوية وأحكام مختلفة لشركات الوساطة المالية ،
وبناءً على القرار الاساسي رقم ٧٦٩٤ تاريخ ٢٠٠٠/١٠/١٨ المتعلق بتكوين المؤونات ونسبة
الاموال الخاصة الجاهزة الصافية بالعملة اللبنانية ،
وبناءً على القرار الاساسي رقم ٧٧٢٣ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/٢ المتعلق بوضعية المصارف ،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/١/٩ ،

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : يُضاف الى الوضعية الشهرية - الانموذج ٢٠١٠ المرفق
بالقرار الاساسي رقم ٧٧٢٣ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/٢ البنود الواردة في الجدول
المرفق بهذا القرار .

المادة الثانية : على المصارف والمؤسسات المالية ومؤسسات الوساطة المالية وشركات
الايجار التمويلي ارسال بياناتها المالية الموقوفة بتاريخ ٢٠٠١/١٢/٣١
وفقاً للانموذج ٢٠١٠ المعدل بموجب هذا القرار .

المادة الثالثة : يعمل بهذا القرار فور صدوره .

المادة الرابعة : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .
بيروت ، في ١٠ كانون الثاني ٢٠٠٢

حاكم مصرف لبنان

التعديلات المضافة على الوضعية الشهرية (النموذج ٢٠١٠)

الموجودات

- ١٨١٠٠ - ديون على الزبائن بالعملة الاجنبية مشكوك بتحصيلها او رديئة
المكون لها مؤونات بالليرة اللبنانية وفقاً للأنظمة المرعية
الاجراء (المادة الثانية من القرار الاساسي
رقم ٧٦٩٤ تاريخ ١٨/١٠/٢٠٠٠) .
- ١٨١١٠ - ديون على الزبائن بالعملة الاجنبية مشكوك بتحصيلها
او رديئة المكون لها مؤونات بالليرة اللبنانية .
- ١٨١٢٠ - (ناقص) : المؤونات بالليرة اللبنانية .
- ١٨١٣٠ - (ناقص) : فوائد غير محققة .

خارج الميزانية

- ٣٢٥٢١ - منها : فوائد غير محققة .